أثر تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال على تقييم البنوك

د. أسامة سميح شعبان
أستاذ إدارة الأعمال المساعد - جامعة الزيتونة الأردنية
د. عبد الله عزت بركات
أستاذ إدارة الأعمال المساعد - كلية المجتمع بالقويعية - جامعة الملك سعود

ملخص الدراسة:

مصطلح (غسيل الأموال) يعد من التعبيرات التي تداولت مؤخراً في كافة المحافل المحلية والإقليمية والدولية المهتمة بالجرائم الاقتصادية والأمن الاجتماعي، والأمن الاقتصادي باعتبار أن عمليات غسيل الأموال ترتبط إلى حد كبير بأنشطة غير مشروعة والعمل على تحويل الأموال إلى خارج البلاد بإيداعها في أحد البنوك الأجنبية لإضفاء المشروعية لتلك الأموال. تهدف هذه الدراسة وبصفة أساسية إلى التعرف على الآثار الاقتصادية والاجتماعية لغسيل الأموال على المجتمع الأردني، وكذلك التعرف على الإجراءات والسياسات الوقائية التي تتبعها البنوك في مكافحة غسيل الأموال من خلال دراسة ميدانية على بعض البنوك الأردنية، وأيضا بيان اثر تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال على تقييم البنوك، وأخيراً الخروج بالتوصيات المناسبة والمعتمدة على نتائج الدراسة.

تم تحليل أثر تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال على تقييم البنوك وتحليل العوامل التي تؤثر في تقييم البنك من خلال البيانات التي تم الحصول عليها من خلال الاستبانة الموزعة على البنوك التجارية الرئيسية، وتبين أن هنالك أثراً لهذا البرنامج في تقييم البنك، مع ضرورة التركيز على العوامل المؤثرة في تقييم البنك وضرورة تطبيق البنوك لهذا البرنامج لضمان مجتمع اقتصادي نظيف.

وخلصت الدراسة إلى عدد من التوصيات من أبرزها التأكيد على البنوك بضرورة وضع إطار واضح و تبني - وتطبيق - إستراتيجية واضحة لمكافحة غسيل الأموال، ودعوة البنوك إلى زيادة أو تنمية كفاءات موظفيهم وذلك بالتدريب المستمر، وتنفيذ برامج التأهيل والتدريب للأشخاص والجهات التي تنيط به الاستراتيجية مهمة المكافحة أو الرقابة على الأنشطة المالية، والتأكيد على إدارات البنوك بمواكبة المؤتمرات والإرشادات الدولية الصادرة عن اللجنة الدولية للنظام البنكي والممارسات الإشرافية، المعروفة باسم Basle 1&2 في مكافحة غسيل الأموال.

الفصل الأول
الإطار العام للدراسة

المقـــدمة:

إن تعـبير "غـسيل الأمـوال" (الـشبكة العربيـة للحـوار الـشبابي٢٠٠٦) أو "الجريمـة البيـضاء" يعتـبر مـن التعـبيرات المتداولـة في المحافـل المحليـة والإقليميـة والدولية المهتمة بالجرائم الاقتصادية والأمن الاجتماعي والأمن الاقتصادي على اعتبار أن عمليات غسيل الأموال ترتبط إلى حد كبير بأنشطة غير مشروعة عادة ما تكون هاربة خارج القوانين المناهضة للفساد المالي؛ ثم تحاول العودة مرة أخرى بصفة شرعية معترف بها من القوانين نفسها التي كانت تجرّمها، ولم يكن متيسرًا لأصحاب الأموال غير المشروعة أو الناتجة عن معاملات قذرة العودة بأموالهم إلى داخل البلاد إلا بعد الاطمئنان إلى عدم وجود مخالفات قانونية وإلى انتفاء وجود مخاطر مرتبطة بأجهزة الأمن.

ومن صور مصادر الأموال التي تحتاج إلى تبيض أو غسيل (إضفاء المشروعية عليها) الدخول الناتجة عن أنشطة الاتجار في السلع والخدمات غير المشروعة وفقاً لقوانين أو تشريعات الدولة مثل المتاجرة في المخدرات بأنواعها المختلفة، وأنشطة البغاء أو الدعارة أو شبكات الرقيق الأبيض، أو أنشطة التهريب عبر الحدود للسلع والمنتجات المستوردة دون دفع الرسوم أو الضرائب الجمركية المقررة مثل تهريب السلع من المناطق الحرة وتهريب السجائر والسلع المعمرة والسلاح وغيرها أو أنشطة السوق السوداء والتي يتحقق منها دخولاً طائلة للمتعاملين فيها بالمخالفة لقوانين الدولة مثل ذلك الاتجار في العملات الأجنبية في الدول التي تفرض رقابة صارمة على التعامل في النقد الأجنبي، وكذلك الاتجار في السلع التي تعاني البلاد من نقص المعروض منها بالمقارنة بالطلب عليها حيث يتجه التجار إلى رفع أسعار بيعها بشكل كبير وبالمخالفة لضوابط التسعير التي

تحددها السلطات المحلية، وكذلك أنشطة الرشوة والفساد الإداري والتربح من الوظائف العامة وذلك من خلال الحصول على دخول غير مشروعة مقابل التراخيص أو الموافقات الحكومية أو ترسية العطاءات في المعاملات المحلية والخارجية بالمخالفة لأهم نصوص اللوائح والقوانين العامة والخاصة، وأيضا الدخول الناتجة عن التهرب الضريبي من خلال التلاعب في الحسابات أو إخفاء مصدر الدخل وعدم سداد الضرائب المستحقة على النشاط إلى خزانة الدولة وتحويل الأموال إلى خارج البلاد بإيداعها هناك في أحد البنوك الأجنبية، وتشمل كذلك العمولات التي يحصل عليها بعض الأفراد والمشروعات مقابل عقد صفقات الأسلحة والسلع الرأسمالية أو الاستثمارية أو الحصول على التكنولوجيا المتقدمة أو أية صفقات تجارية كبيرة القيمة؛ وعادة ما يكون ذلك مقابل تسهيل الإجراءات الحكومية من خلال النفوذ الوظيفي والعلاقات مع المسئولين لإنهاء الإجراءات بسرعة والتجاوز عن بعض أو كل الشروط أو الضوابط المنظمة لعقد الصفقات أو المقاولات.

وأيضاً يمكن أن يشمل مصطلح غسيل الأموال (سلام إبراهيم عطوف كبه ٢٠٠٦) الدخول الناتجة عن تزييف النقد سواء البنكنوت أو العملات المعدنية والحصول على نقود قانونية مشروعة مقابل النقود المزيفة سواء من العملات المحلية أو من العملات الأجنبية؛ وكذلك تزييف الذهب والفضة وغيرها، والدخول الناتجة عن تزوير الشيكات المصرفية وسحب المبالغ من البنوك المحلية بشيكات أو حوالات مزورة أو من خلال تزوير الاعتمادات المستندية المعززة بموافقة البنوك أو المراسلين والحصول على قيمة هذه الاعتمادات وإيداعها في أحد البنوك في الخارج توطئة لغسلها وإضفاء صفة المشروعية عليها.

وتجدر الإشارة (Tim Harford-2006) إلى أن كافة الدخول التي تتحقق من الأنشطة السابق ذكرها تعتبر غير مسجلة في الحسابات القومية للدول ومن ثم يصعب الوصول إلى أرقام حقيقية عن حجمها أو مقاديرها باعتبارها أنشطة تدرج ضمن أنشطة الاقتصاد الخفي أو الاقتصاد السفلي (Underground) وتمثل الجانب غير المشروع من هذا الاقتصاد حيث أن هناك جوانب أخرى مشروعة ولكنها غير مسجلة في تلك الحسابات مثل دخول القطاع غير الرسمي من أصحاب الأعمال الهامشية كالباعة الجائلين وأعمال النساء في المنازل وفي الحقول لمساعدة الأزواج والدخول الناتجة عن أعمال إضافية لبعض الوقت بدون موافقات رسمية من جهة العمل..... الخ.

أهمية الدراسة:

بما أن غسيل الأموال يعني كل معاملة مصرفية هدفها إخفاء أو تغيير هوية الأموال المتحصلة بطرق غير قانونية، وذلك لكي تظهر على أنها نابعة من مصادر شرعية، وهي غير ذلك؛ وبالرغم من أن أشكال وأنماط وسائل غسيل الأموال متغيرة وعديدة، وثمة اتجاه عريض لتحويل الأموال القذرة إلى أصول مالية (مواد ثمينة)، وموجودات عقارية أو نحو ذلك، فان البيئة المصرفية تظل الموضع الأكثر استهدافاً لإنجاز أنشطة غسيل الأموال من خلالها، وإذا كانت البنوك مخزن المال، فانه من الطبيعي أن توجه أنشطة غاسلي الأموال القذرة إلى البنوك على أمل إجراء سلسلة من عمليات مصرفية تكتسي بنتيجتها الأموال القذرة صفة المشروعية.

ولهذا تعد البنوك المستهدف الرئيسي في عمليات غسيل الأموال، ويرجع ذلك إلى دور البنوك المتعاظم في تقديم مختلف الخدمات المصرفية وتحديداً عمليات الصرف والتحويل النقدي بواسطة الشيكات والشيكات السياحية (الأجنبية) والحوالات المالية خاصة بالوسائل الالكترونية وبطاقات الائتمان والوفاء

وعمليات المقاصة وإدارة المحافظ الاستثمارية وتداول العملات والأسهم وغيرها، وهذه الخدمات يتسع مداها ونطاقها في عصر المعلومات وتتحول إلى أنماط أكثر سهولة من حيث الأداء وأقل رقابة من حيث آلية التنفيذ خاصة في ميدان البنوك الالكترونية أو بنوك الويب على شبكة الانترنت، ومثل هذه العمليات بشكليها التقليدي والالكتروني خير وسيلة لتستغل بغرض إخفاء المصدر غير المشروع للمال.

ومن جهة أخرى، فإن البنوك ذاتها، تعد رأس الحربة في مكافحة أنشطة غسيل الأموال، لحماية نفسها أولاً من المخاطر المالية والمسؤوليات القانونية المترتبة على خوضها أو مشاركتها في هكذا أنشطة، وللمشاركة الفاعلة في الجهد الدولي لمكافحة جرائم غسيل الأموال؛ وتحتاج البنوك لمعرفة معمقة وشاملة بشأن الآليات التي تتبع لغسيل الأموال، مع الإدراك أنها آليات متغيرة ومعقدة غالباً ما تنشأ من فكرة احتيالية أو جرمية تولدت عن معرفة معمقة لصاحبها بالعمل المصرفي إن لم يكن قد لجأ لخبرة مصرفية مميزة للحصول على الفكرة؛ من هنا كانت عمليات غسيل الأموال في الحقل المصرفي وليدة (خبرة) مصرفية، ومن هنا أيضاً فان كشفها ومنعها يحتاج (خبرة) مصرفية، وهذه الحقيقة تدفعنا للقول إن غسيل الأموال ومكافحته صراع بين خبرات فنية من ذات المصدر والبيئة مع تباين في الهدف، فغسيل الأموال جهد شرير ومكافحته جهد خير، وبين الخير والشر ثمة مساحة من الاجتهاد والحركة يجب أن تسد دائماً لصالح الخبرة الخيرة إذا ما أريد لأنشطة المكافحة أن تنجح وتحقق فعالية مميزة؛ ومن هنا تأتي أهمية الدراسة حيث إنه صدرت عدة قوانين وتوجيهات للبنوك خاصة للحيلولة دون الوقوع في شرك وألاعيب تجار غسيل الأموال والتأكيد على إدارات البنوك بمواكبة المؤتمرات والإرشادات الدولية الصادرة عن اللجنة الدولية للنظام البنكي والممارسات الإشرافية والمعروفة باسم

Basle 1&2 في مكافحة غسيل الأموال، وأن الجزء الكبير من تقييم البنوك صار يعتمد على تطبيق البنوك لهذه التوجيهات الدولية.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة وبصفة أساسية إلى:

١. التعرف على الإجراءات والسياسات الوقائية التي تتبعها البنوك في مكافحة غسيل الأموال وعلى الآثار الاقتصادية والاجتماعية الناتجة من عدم تطبيق البنوك للإرشادات الدولية والمعروفة باسم Basle 1&2.
٢. التعرف على المعايير الأساسية المستخدمة دولياً ومحلياً في تقييم البنوك.
٣. بيان إثر تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال على تقييم البنوك.
٤. الخروج بالتوصيات المناسبة والمعتمدة على نتائج الدراسة حول هذا الموضوع.

طبيعة الدراسة:

تعد هذه الدراسة دراسة تحليلية ميدانية، لأنها تعتمد على نتائج الدراسة التي تم التوصل إليها بعد استخدام الأساليب الإحصائية المناسبة.

محددات الدراسة:

١) قلة الدراسات السابقة حول هذا الموضوع في الأردن بشكل خاص.
٢) صعوبة قياس بعض متغيرات الدراسة.

حدود الدراسة:

يتناول هذا البحث تحديد أهم البرامج والتعليمات المحلية والإرشادات الدولية الصادرة عن اللجنة الدولية للنظام البنكي والممارسات الإشرافية والمعروفة باسم Basle 1&2 التي يجب أن تتبعها البنوك للحيلولة دون المشاركة أو المساعدة في تنفيذ عمليات غسيل الأموال.

الفصل الثاني

الإطار النظري للدراسة

أدبيات الدراسة والدراسات السابقة:

إن أخطر جرائم عصر الاقتصاد الرقمي، التحدي الحقيقي أمام مؤسسات المال والأعمال، وهي أيضاً امتحان لقدرة القواعد القانونية على تحقيق فعالية مواجهة الأنشطة الجرمية ومكافحة أنماطها المستجدة.

وغسيل الأموال، (رضا عوض- ٢٠٠٦) جريمة ذوي الياقات البيضاء، تماماً كغيرها من الجرائم الاقتصادية التي ترتكب من محترفي الإجرام الذين لا تتواءم سماتهم مع السمات الجرمية التي حددتها نظريات علم الإجرام والعقاب التقليدية.

وغسيل الأموال أيضاً، (الأستاذ الدكتور محمد بن أحمد الصالح- ٢٠٠٦) جريمة لاحقة لأنشطة جرمية حققت عوائد مالية غير مشروعة، فكان لزاماً إسباغ المشروعية على العائدات الجرمية أو ما يعرف بالأموال القذرة، ليتاح استخدامها بيسر وسهولة، ولهذا تعد جريمة غسيل الأموال مخرجاً لمأزق المجرمين المتمثل بصعوبة التعامل مع متحصلات جرائمهم خاصة تلك التي تدر أموالاً باهظة، كتجارة المخدرات وتهريب الأسلحة والرقيق وأنشطة الفساد المالي ومتحصلات الاختلاس وغيرها، وتجدر الإشارة هنا أن الذهن العام بخصوص جرائم غسيل الأموال ارتبط بجرائم المخدرات، بل إن جهود المكافحة الدولية لغسيل الأموال جاءت ضمن جهود مكافحة المخدرات ولهذا نجد أن موضع النص دولياً على قواعد وأحكام غسيل الأموال جاء ضمن اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة المخدرات، ومبرر ذلك أن أنشطة المخدرات هي التي أوجدت الوعاء الأكبر للأموال القذرة بفعل متحصلات عوائدها العالية، غير أن هذه الحقيقة آخذة في التغيير، إذ تشير الدراسات التحليلية إلى أن أنشطة الفساد

المالي والوظيفي خاصة في الدول النامية من قبل المتنفذين والمتحكمين بمصائر الشعوب أدت إلى خلق ثروات باهظة غير مشروعة تحتاج لتكون محلاً لغسيل الأموال كي يتمكن أصحابها من التنعم بها، وكذلك، أظهر التطور الحديث لجرائم التقنية العالية (جرائم الكمبيوتر والانترنت) أن عائدات هذه الجرائم من الضخامة بمكان تتطلب أنشطة غسيل الأموال خاصة أن مقترفيها في الغالب ليس لديهم منافذ الإنفاق الموجودة لدى عصابات المخدرات، وذات القول يرد بخصوص أنشطة الإرهاب وتجارة الأسلحة وتجارة الرقيق والقمار خاصة مع شيوع استخدام الانترنت التي سهلت إدارة شبكات عالمية للأنشطة الإباحية وأنشطة القمار غير الشرعية.

وغسيل الأموال أيضاً، (احمد سفر- ٢٠٠٦) نشاط إجرامي تعاوني، تتلاقى فيه الجهود الشريرة لخبراء المال والمصارف، وخبراء التقنية - في حالات غسيل الأموال بالطرق الالكترونية - وجهود اقتصاديي الاستثمار المالي، إلى جانب جهود غير الخبراء من المجرمين، ولهذا تطلبت مثل هذه الجرائم دراية ومعرفة لمرتكبيها ولهذا أيضاً تطلبت عملاً وتعاوناً يتجاوز الحدود الجغرافية، مما جعلها جريمة منظمة تقترفها منظمات جرمية متخصصة، وجريمة عابرة للحدود ذات سمات عالية، ومن هنا أيضاً ليس بالسهل مكافحتها دون جهد دولي وتعاون شامل يحقق فعالية أنشطة المكافحة.

لا أحد يعرف الحجم الحقيقي للمبالغ التي يجري غسلها عبر أنشطة غسيل الأموال الجرمية، ولكن ثمة اتفاق عالمي أنها مبالغ ضخمة بالمليارات، والتقدير الحالي أنها تبلغ نحو ١٠٠ بليون في أمريكا وحوالي ٣٠٠ بليون في العالم، وجرائم غسيل الأموال ليست حكراً على الدول الصناعية أو مجتمعات الثروة، بل إنها تتسع وتنمو في بنية الدول التي يسهل النفاذ عبر ثغرات نظامها القانوني.

التقديرات العالمية حول غسيل الأموال:

تعد أكبر ثالث صناعة على مستوى العالم، (أ. فيصل عزازي/ البنك الإسلامي- ٢٠٠٦) ويقدر حجم الأموال التي يتم غسلها على مستوى العالم بمبلغ ٨٥٦ مليار دولار أمريكي وتوزع حسب المنطقة الجغرافية كالآتي:

الأمريكيتين	٣٢٥,٥ مليار	٣٨٪
دول الباسفيك	٢٥٧ مليار	٣٠٪
أوروبا	٢٣١,٣ مليار	٢٧٪
الشرق الأوسط	٤٢,٨ مليار	٥٪

التقديرات العالمية حول غسيل الأموال

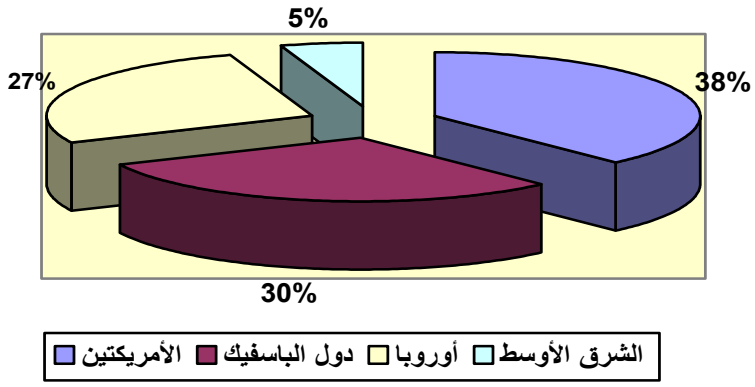

توزيع غسيل الأموال حسب نوع الجريمة:

تجارة المخدرات	٢٩١ مليار	٣٤٪
التهريب	١٢٦,٦٤ مليار	١٩٪
الجماعات الإرهابية	١,٧٢ مليار	٠,٢٪
أخرى*	٤٠٠ مليار	٤٧٪

التقديرات العالمية حول غسيل الأموال

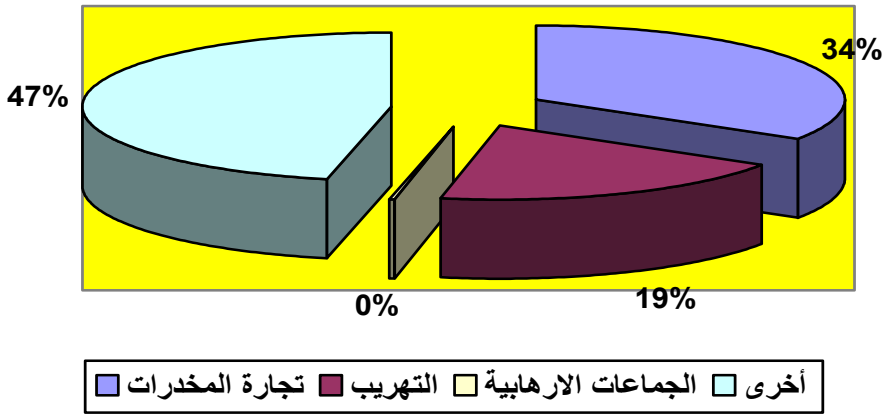

* جرائم غسل الأموال الأخرى تشمل:

- الاحتيال - إساءة استخدام الأمانة - الابتزاز والرشوة - سرقة حقوق الملكية الفكرية - التهرب من الضرائب.

الطرق والوسائل المستخدمة في عمليات غسيل الأموال:

استخدام البنوك	٤٧٪
بطاقات الائتمان	٥٪
شركات التأمين	٨٪
مؤسسات الاستثمار	٢٥٪
أخـرى	١٥٪

التقديرات العالمية حول غسيل الأموال

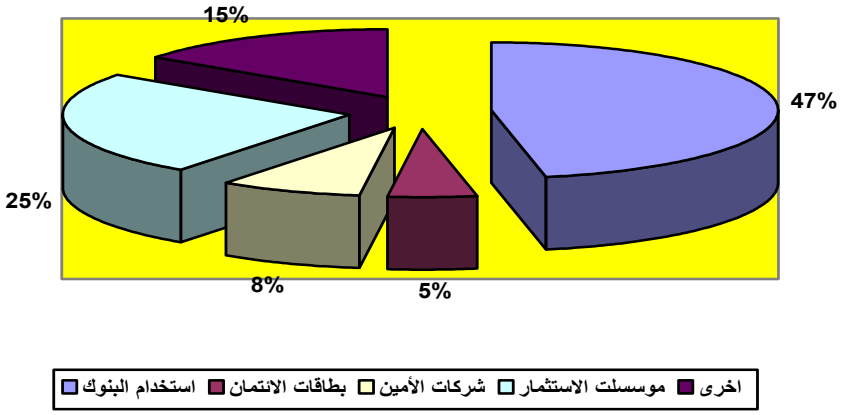

المصدر: أ. فيصل عزازي/ البنك الإسلامي الأردني- ٢٠٠٦.

الدراسات السابقة:

أ) دراسة الأستاذ الدكتور محمد بن أحمد الصالح الذي ألف كتابًا بعنوان (جريمة غسل الأموال بين الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية) طبع عام ٢٠٠٦

أوضح في هذا الكتاب مفهوم جريمة غسل الأموال، وكشف عن العوامل التي ترتبط بها وأسباب تفشيها؛ ثم ناقش بالتفصيل طرق مكافحتها والأساليب الناجحة للقضاء عليها مبينًا موقف الشريعة الإسلامية منها، والكتاب يعد مرجعًا مفيدًا فيما يتعلق بهذا الموضوع، وذلك لأنه يربط بين هذه الجريمة وما يتعلق بها من مسوغات إجرامية أخرى، ويبين الأحكام الإسلامية مع مقارنة ذلك بالأنظمة الدولية المتبعة في هذا الشأن.

ب) دراسة الأستاذ سلام إبراهيم عطوف كبة (غسيل الأموال- جريمة الفساد الكبرى في العراق) دراسة على الواقع العراقي، مجلة الحوار المتمدن العدد ١٤٧٨ تاريخ ٣- ٣- ٢٠٠٦.

عرف الكاتب غسيل الأموال وبين أن الملاحقة القانونية لغسيل الأموال عملية ليست سهلة وذلك للأسباب الآتية:

١. اندماج الاقتصاديات الوطنية في الاقتصاد العالمي.
٢. حرية دخول وخروج الأموال.
٣. استخدام التكنولوجيا الحديثة ووسائل الاتصالات المتطورة لدى المصارف العالمية وشبكة الانترنت.

كذلك ناقش الكاتب الأسباب التي أدت إلى انتشار غسيل الأموال في العراق ومن أهم هذه الأسباب:

١. اختناقات أسواق العمل.
٢. الفساد السياسي

وفي نهاية الدراسة تم وضع العديد من التوصيات التي يجب ان تؤخذ بعين الاعتبار للحد من هذه الجريمة الخطيرة.

ج) الأستاذ الدكتور محمد بن أحمد الصالح (جريمة غسل الأموال بين الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية) ٢٠٠٦.وقد أوضح هذا الكتاب مفهوم جريمة غسل الأموال، وكشف عن العوامل التي ترتبط بها وأسباب تفشيها؛ ثم ناقش بالتفصيل طرق مكافحتها والأساليب الناجحة للقضاء عليها مبينًا موقف الشريعة الإسلامية منها.

د) الأستاذ فيصل العزازي/ البنك الإسلامي الأردني (مكافحة غسيل الأموال- ٢٠٠٦) أوضحت النشرة مفهوم جريمة غسل الأموال، وبين المخاطر الناتجة عنها وأثرها على الاقتصاد ككل وعلى المجتمع بشكل خاص وأعطى حالات واقعية تمت فيها عمليات غسيل الأموال.

هـ) كتاب الأستاذ أحمد سفر(مكافحة غسيل الأموال في الدول العربية)- ٢٠٠٦ تطرق كتاب الأستاذ احمد سفر إلى بيان أهمية غسيل الأموال الملوثة على الصعيدين العربي والدولي ثم قام بتعريف غسيل الأموال ومراحله ومشتملاته وتأثيراته المختلفة على الاقتصاد وشبكات الاتصال.

و) دراسة المحامي يونس عرب(ماهية ومخاطر جرائم غسيل الأموال والاتجاهات الدولية لمكافحتها وبيان بخطط المصارف لمواجهة هذه الجرائم) مجلة البنوك في الأردن - ٢٠٠٦.

ز) MR. Tim Harford (Laundry Money) Financial Times September 1 2006 (16:29)

وقد هدفت هذه الدراسة إلى مقارنة أساليب صرف الأموال لدي الأمريكيين الآن وقبل ٣٠ عاما وشرح أبعاد المشكلة وعلاقتها بأساليب صرف الأموال في الوقت الحالي والعمليات التي تقوم بها بعض الشركات والأفراد للحصول على الأموال غير المشروعة في تمويل مشاريعهم ومن ثم صرفها في أوجه البذخ العديدة.

ح) MR. Neil Mackrell (Economic Consequences of Money laundering) Seminar at Reserve Bank of Australia 2006

قدم الكاتب ورقة عمل هدفت إلى بيان النتائج الاقتصادية لغسيل الأموال على أفراد المجتمع وعلى الاقتصاد ككل وكانت النتائج تؤكد على أن غسيل الأموال مشكلة متنامية الخطورة وأن نتائجها القياسية الاقتصادية على المجتمع والقيم الاجتماعية لا يمكن حصرها وأنه يجب تطوير نظام مالي مصرفي مدعوم قانونياً يطبق على المؤسسات المالية والتجارية بكافة أصنافها.

فرضيات الدراسة:

تتمثل فروض البحث وفقاً للأهداف السابق تحديدها فيما يأتي:

الفرضية الأولى:

يؤدي غياب الإجراءات والسياسات الوقائية في مكافحة غسيل الأموال إلى حدوث عدة مخاطر تؤثر على الوضع الاقتصادي والاجتماعي في الوطن.

وتتلخص هذه الفرضية بالشكل الآتي:

الفرضية الرئيسية الأولى: Ho لا توجد علاقة بين المتغيرات المستقلة مجتمعة وتطبيق برنامج مكافحة غسيل الأموال.

الفرضيات الفرعية:

- لا توجد علاقة بين المخاطر القانونية وتطبيق برنامج مكافحة غسيل الأموال.
- لا توجد علاقة بين مخاطر السمعة وتطبيق برنامج مكافحة غسيل الأموال.
- لا توجد علاقة بين مخاطر التشغيل وتطبيق برنامج مكافحة غسيل الأموال.
- لا توجد علاقة بين مخاطر التركيز وتطبيق برنامج مكافحة غسيل الأموال.

الفرضية الثانية:

يؤدي عدم وجود معايير محلية ودولية في تقييم أداء البنوك إلى عدم تطبيق البرامج والإرشادات المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال.

وتتلخص هذه الفرضية بالشكل الآتي:

الفرضية الرئيسية الثانية: Ho لا توجد علاقة بين المتغيرات المستقلة المرتبطة بتطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال وتقييم البنك.

الفرضيات الفرعية:

- لا توجد علاقة بين المخاطر القانونية وتقييم البنك.
- لا توجد علاقة بين مخاطر التشغيل وتقييم البنك.
- لا توجد علاقة بين مخاطر التركيز وتقييم البنك.

الفرضية الثالثة:

يؤدي تطبيق البنوك لبرامج مكافحة غسيل الأموال إلى تقييم البنوك إيجابياً محلياً ودولياً.

وتتلخص هذه الفرضية بالشكل الآتي:

الفرضية الرئيسية الثالثة: Ho لا توجد علاقة بين تقييم البنك وبرامج مكافحة غسيل الأموال.

الفصل الثالث

منهجية الدراسة

مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من البنوك الأردنية الرئيسية والتي لها سمعة محلية ودولية مميزة والتي ساهمت خلال سنوات عملها الطويلة الماضية بالنهوض بالاقتصاد الوطني ومن هذه البنوك:

الرقم	اسم البنك	الرقم	اسم البنك
١	البنك العربي	١١	بنك HSBC الشرق الأوسط
٢	بنك الإسكان	١٢	مصرف الرافدين
٣	بنك الأردن	١٣	بنك كرندليز
٤	البنك الإسلامي	١٤	بنك الاستثمار العربي الأردني
٥	بنك القاهرة عمان	١٥	بنك الاتحاد
٦	البنك الأردني الكويتي	١٦	بنك فيلادلفيا
٧	البنك العربي الإسلامي الدولي	١٧	بنك الصادرات والتمويل
٨	البنك الأهلي	١٨	بنك عودة
٩	بنك الأردن والخليج	١٩	بنك المؤسسة العربية المصرفية
١٠	سيتي بنك	٢٠	البنك العقاري المصري

عينـــة الدراسـة:

بما أن مجتمع الدراسة كبير نسبياً فقد تم توزيع ١٠ استبانات على البنوك الرئيسية الأولى على الجدول السابق، وقد تم الحصول على جميع الاستبانات الموزعة والبالغ عددها ١٠ استبانات.

أسلوب جمع البيانات:

لقد تم الاعتماد في هذه الدراسة على أسلوبين لجمع البيانات وهي:

١) المصادر الثانوية:

وتتكون هذه المصادر من الدراسات السابقة والمراجع الأدبية حول غسيل الأموال.

٢) المصادر الأولية:

وقد تم الاعتماد بشكل أساسي على الاستبيان للتعرف على آراء المدراء الماليين في البنوك فيما يتعلق بالإجراءات المتبعة من قبل الإدارة في محاربة غسيل الأموال وقد تكون الاستبيان من جزأين جزء يتعلق بالبيانات الديموغرافية للشركات والجزء الآخر يتعلق بدراسة الإجراءات التي اتخذتها إدارة البنك حيث يعتمد هذا الجزء على تحديد درجة الأهمية لكل سؤال.

الأساليب الإحصائية:

لقد تم استخدام الأساليب الإحصائية الآتية للوصول إلى نتائج الدراسة:

١) أساليب الإحصاء الوصفي: والتي تتمثل في التكرارات والمتوسطات والانحرافات المعيارية وقد استخدمت هذه الأساليب في وصف البيانات التي تم جمعها للتعليق الأولي على بعض النتائج.

٢) يتم رفض الفرضية أساليب الإحصاء التحليلية: وقد شملت هذه الأساليب الانحدار المتعدد وتحليل التباين بين المتغيرات، حيث استخدم أسلوب الانحدار المتعدد لدراسة العلاقة بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع سواء

أكانت هذه المتغيرات مجتمعة أم كل متغير على حده، كذلك استخدم هذا الأسلوب لدراسة العلاقة بين المتغيرات المستقلة المرتبطة بالبرامج المتبعة في مكافحة غسيل الأموال والمتغير الوسيط سواء أكانت هذه المتغيرات مجتمعة أم كل على حدة.

الفصل الرابع

التحليل الإحصائي واختبار الفرضيات

عــرض البيانات:

بالإشارة إلى الجدول رقم (١) فقد تم توضيح المتوسطات والانحرافات المعيارية للمتغيرات المستقلة، حيث تم استخدام الوسط الحسابي لاختبار الفرضيات المتعلقة بالمتوسطات التي تم التوصل إليها بناءً على التحليل الإحصائي (SPSS) وفيما يلي توضيح لكيفية اختبار هذه الفرضيات:

تم اختبار الفرضيات باستخدام الوسط الحسابي حيث تم احتساب قيم (Confidence Intervals) لكل متغير من المتغيرات الواردة في الجدول وعلى مستوى ثقة ٩٥٪ وحسب الفرضية الآتية:

$Ho: \mu \leq 3$
$H1: \mu > 3$

وباستخدام قاعدة القرار الآتية:

يتم قبول الفرضية العدمية إذا كانت متوسطات الإجابات المحسوبة أقل أو تساوي الحد الأعلى لفترة الثقة، وقد تم احتساب حدود فترة الثقة بناءً على القاعدة الآتية:

$$\text{Confidence Interval} = \mu + 1.96 \times (\dot{O} / \sqrt{n})$$

حيث أن $\dot{O}$ تمثل الانحراف المعياري المعدل، n حجم العينة.

النتـــائـــج:

أ) المخاطر القانونية لعدم تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال:

بلغت قيمة الوسط الحسابي للإجابات ٣,٢٦٤٣ وهـي أعلى من الحد الأعلى لفترة الثقة ٣,٢٦١ وبالتالي فإننا نرفض الفرضية العدمية وهذا يدل على وجود أهمية لهذا المتغير في تأثيره على البنوك.

ب) مخاطر السمعة الناتجة عن عدم تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال:

بلغت قيمة الوسط الحسابي للإجابات ٣,٩٤٢٩ وهـي أعلى من قيمة الحد الأعلى لفترة الثقة ٣,٣١٩ وبالتالي فإننا نرفض الفرضية العدمية وهذا يدل على وجود أهمية لهذا المتغير في تأثيره على البنوك.

ج) مخاطر التشغيل الناتجة عن عدم تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال:

بلغت قيمة الوسط الحسابي للإجابات ٣,٨٥٢٩ وهـي أعلى من الحد الأعلى لفترة الثقة ٣,٣٩٦ وبالتالي فإننا نرفض الفرضية العدمية وهذا يدل على وجود أهمية لهذا المتغير في تأثيره على البنك.

د) مخاطر التركيز الناتجة عن عدم التركيز في العمليات التي قد تكون إحدى عمليات غسيل الأموال:

بلغت قيمة الوسط الحسابي للإجابات ٤,٠٦٨وهـي أعلى من الحد الأعلى لفترة الثقة ٣,١٥٩ وبالتالي فإننا نرفض الفرضية العدمية وهذا يدل على وجود أهمية لهذا المتغير في تأثيره على البنوك.

ه) تقييم البنـــك:

بلغت قيمة الوسط الحسابي للإجابات ٤,٤٩٣١ وهـي أعلى من الحد الأعلى لفترة الثقة ٣,١٧٣ وبالتالي فإننا نرفض الفرضية العدمية وهذا يشير إلى أهمية هذا المتغير في تأثيره على البنك.

اختبار الفرضيات وتفسير النتائج:

الفرضية الأولى:

Ho: لا توجد علاقة بين المتغيرات المستقلة مجتمعة والمتغير التابع (تطبيق برنامج مكافحة غسيل الأموال).

تقوم هذه الفرضية بدراسة العلاقة بين المتغيرات المستقلة مجتمعة (المخاطر القانونية، مخاطر السمعة، مخاطر التشغيل، مخاطر التركيز)والمتغير التابع (تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال)، كما وتقوم هذه الفرضية أيضاً بدراسة تأثير كل متغير من المتغيرات المستقلة على المتغير التابع كل على حدة.

وقد تم اختبار هذه الفرضية باستخدام أسلوب الانحدار المتعدد (Multiple Regression) وبالاعتماد على قيمة F لدراسة العلاقة بين المتغير سواء أكانت هذه المتغيرات مجتمعة أم كل متغير على حدة.

ولقد أشارت نتائج تحليل هذه الفرضية إلى ما يأتي:

١- المخاطر القانونية لعدم تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال.

قاعدة القرار:

إذا كانت قيمة F المحسوبة عند مستوى ثقة ٩٥٪ ودرجات حرية (١، ٣٠) أقل من قيمة F الجدولية على نفس مستوى الثقة وعلى درجات حرية (١، ٣٠) فإننا نقبل الفرضية العدمية ونرفض الفرضية البديلة.

وبما أن قيمة F المحسوبة (4.208) هي أكبر من قيمة F الجدولية (٤,١٧) فإننا نرفض الفرضية العدمية وهذا يدل على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين المخاطر القانونية وعدم تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال.

٢- مخاطر السمعة الناتجة عن عدم تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال:

قاعدة القرار:

إذا كانت قيمة F المحسوبة عند مستوى ثقة ٩٥٪ ودرجات حرية (١ ، ٣٠) أقل من قيمة F الجدولية على نفس مستوى الثقة وعلى درجات حرية (١ ، ٣٠) فإننا نقبل الفرضية العدمية ونرفض الفرضية البديلة.

وبما أن قيمة F المحسوبة (٤,١٧٦) أكبر من قيمة F الجدولية (٤,١٧) فإننا نرفض الفرضية العدمية ونقبل بالتالي الفرضية البديلة وهذا يدل على أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين مخاطر السمعة وعدم تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال.

٣- مخاطر التشغيل الناتجة عن عدم تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال:

قاعدة القرار:

إذا كانت قيمة F المحسوبة عند مستوى ثقة ٩٥٪ ودرجات حرية (١ ، ٣٠) أقل من قيمة Fالجدولية على نفس مستوى الثقة وعلى درجات حرية (١ ، ٣٠) فإننا نقبل الفرضية العدمية ونرفض الفرضية البديلة.

وبما أن قيمة F المحسوبة (٤,٣٢) أكبر من قيمة F الجدولية (٤,١٧) فإننا نرفض الفرضية العدمية وهذا يدل على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين مخاطر التشغيل التي قد تنشأ عن عدم تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال.

٤- مخاطر التركيز الناتجة عن عدم التركيز في العمليات التي قد تكون إحدى عمليات غسيل الأموال والتي هي نتيجة لعدم تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال:

قاعدة القرار:

إذا كانت قيمة F المحسوبة عند مستوى ثقة ٩٥٪ ودرجات حرية (١، ٣٠) أقل من قيمة f الجدولية على نفس مستوى الثقة وعلى درجات حرية (١، ٣٠) فإننا نقبل الفرضية العدمية ونرفض الفرضية البديلة.

وبما أن قيمة F المحسوبة (٤,٢١) أكبر من قيمة F الجدولية (٤,١٧) فإننا نرفض الفرضية العدمية وهذا يدل على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين مخاطر التركيز وتطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال.

الفرضية الثانية:

Ho: لا توجد علاقة بين المتغيرات المستقلة المرتبطة بتطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال مجتمعة وتقييم البنك (المتغير الوسيط).

تقوم هذه الفرضية بدراسة العلاقة بين المتغيرات المستقلة مجتمعة المرتبطة بتطبيق البنك لبرامج مكافحة غسيل الأموال (المخاطر القانونية، مخاطر التشغيل، مخاطر التركيز) والمتغير الوسيط (تقييم البنك)، كما وتقوم هذه الفرضية أيضاً بدراسة العلاقة بين كل متغير من المتغيرات المستقلة المرتبطة بتطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال على حدة والمتغير الوسيط.

وقد تم اختبار هذه الفرضية باستخدام أسلوب الانحدار المتعدد (Multiple Regression) وبالاعتماد على قيمة F لدراسة العلاقة بين المتغيرات المستقلة والمتغير الوسيط سواء أكانت هذه المتغيرات مجتمعة أم تم أخذ كل متغير على حدة.

ولقد أشارت نتائج تحليل هذه الفرضية إلى ما يأتي:

١) العلاقة بين المخاطر القانونية وتقييم البنك:

قاعدة القرار:

إذا كانت قيمة F المحسوبة عند مستوى ثقة ٩٥٪ ودرجات حرية (١، 30) أقل من قيمة F الجدولية على نفس مستوى الثقة وعلى درجات حرية (١، 30) فإننا نقبل الفرضية العدمية ونرفض الفرضية البديلة.

وبما أن قيمة F المحسوبة(٤,٢٥٢) هي أكبر من قيمة F الجدولية (٤,١٧) فإننا نرفض الفرضية العدمية وهذا يدل على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين المخاطر القانونية وتقييم البنك.

٢) العلاقة بين مخاطر التشغيل وتقييم البنك:

قاعدة القرار:

إذا كانت قيمة F المحسوبة عند مستوى ثقة ٩٥٪ ودرجات حرية (١، ٣٠) أقل من قيمة F الجدولية على نفس مستوى الثقة وعلى درجات حرية (١، ٣٠) فإننا نقبل الفرضية العدمية ونرفض الفرضية البديلة.

وبما أن قيمة F المحسوبة (٤,٢٢) هي أكبر من قيمة F الجدولية (٤,١٧) فإننا نرفض الفرضية العدمية وهذا يدل على عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين مخاطر التشغيل وتقييم البنك.

٣) العلاقة بين مخاطر التركيز وتقييم البنك:

قاعدة القرار:

إذا كانت قيمة F المحسوبة عند مستوى ثقة ٩٥٪ ودرجات حرية (١، ٣٠)أقل من قيمة F الجدولية على نفس مستوى الثقة وعلى درجات حرية (١، ٣٠) فإننا نقبل الفرضية العدمية ونرفض الفرضية البديلة.

وبما أن قيمة F المحسوب (٤,١٩٨) هي أكبر من قيمة F الجدولية (٤,١٧) فإننا نرفض الفرضية العدمية وهذا يدل على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين مخاطر التركيز وتقييم البنك.

الفرضية الثالثة:

Ho: لا توجد علاقة بين تقييم البنك وتبني البنك لبرامج مكافحة غسيل الأموال.

تقوم هذه الفرضية بدراسة العلاقة بين المتغير الوسيط والمتغير التابع

وقد تم اختبار هذه الفرضية باستخدام أسلوب الانحدار المتعدد (Multiple Regression) وبالاعتماد على قيمة F لدراسة العلاقة بين هذين المتغيرين.

قاعدة القرار:

إذا كانت قيمة F المحسوبة عند مستوى ثقة ٩٥٪ ودرجات حرية (30,1) أقل من قيمة F الجدولية على نفس مستوى الثقة وعلى درجات حرية (30,1) فإننا نقبل الفرضية العدمية ونرفض الفرضية البديلة.

وبما أن قيمة F المحسوبة (٤,٢٩) أكبر من قيمة F الجدولية (٤,١٧) فإننا نرفض الفرضية العدمية وهذا يدل على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين تقييم البنك وتبني البنك لبرامج مكافحة غسيل الأموال.

الفصل الخامس

النتـــائـــج

بعد استخدام أساليب التحليل الإحصائي واختبار الفرضيات فقد خلصت الدراسة إلى النتائج الآتية:

١) تم التوصل إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين المتغيرات المستقلة مجتمعة وتبني البنك لبرامج مكافحة غسيل الأموال.

٢) تم التوصل إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين المتغيرات المستقلة (المخاطر القانونية، مخاطر السمعة، مخاطر التشغيل، مخاطر التركيز) كل على حده مع وتبني البنك لبرامج مكافحة غسيل الأموال.

٣) تم التوصل إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين المتغيرات المستقلة مجتمعة (المخاطر القانونية، مخاطر التشغيل، مخاطر التركيز) مع المتغير الوسيط (تقييم البنك).

٤) تم التوصل إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين تقييم البنك وتبني البنك لبرامج مكافحة غسيل الأموال.

التوصيات

١. التأكيد على البنوك بضرورة وضع إطار واضح و تبني وتطبيق إستراتيجية واضحة لمكافحة غسيل الأموال، هذا الإطار يتعين أن ينطلق ابتداءً من إستراتيجية واضحة المعالم تحدد مصادر الخطر، أنماط عمليات الغسيل، المراحل التنفيذية لها، الترتيبات التي يتخذها غاسلوا الأموال ومعاونيهم، والبناء القانوني القائم بما يحتويه من ثغرات تمكن لغاسلي الأموال النفاذ من خلالها لتحقيق أنشطتهم غير المشروعة، فإذا ما وقفنا على المحتوى الفني لعلميات الغسيل والواقع القانوني القائم الذي يتيح النفاذ، وبتكامل هاتين الصورتين تتضح لنا النتائج فتتحدد أمامنا وبشكل دقيق الصور الجرمية المتعين اتخاذ التدابير لمكافحتها فيجري عندئذ تحديدها بشكل دقيق لننتقل إلى الجزء الثاني من الإستراتيجية وهو آليات المكافحة، وهي هنا آليات مركبة إدارية ومالية وقانونية، يستتبعها آليات تعاون وطني وإقليمي ودولي، تترابط حلقاته وتتشابك محققة في الوقت ذاته توازن بين أهمية

المكافحة وفعاليتها من جهة، وموجبات حماية السيادة الوطنية والاقتصاد الوطني من جهة أخرى.

٢. دعوة البنوك إلى زيادة أو تنمية كفاءات موظفيهم وذلك بالتدريب المستمر، وتنفيذ برامج التأهيل والتدريب للأشخاص والجهات التي تنيط بهم الاستراتيجية مهمة المكافحة أو الرقابة على الأنشطة المالية أو مهمة الإخبار عن الأنشطة المشكوك بها، ويمثل الإطار التدريبي والتأهيلي أحد أهم روافع فعالية أنشطة المكافحة، فلا قيمة للتدليل الإرشادي النظري أو للاستراتيجية المفرغة على الأوراق أو للقوانين المحفوظة بين دفتي كتاب إذا لم تتحقق للمرتبطين بها قدرة التنفيذ العملي لمحتواها، ويمتد التدريب إلى موظفي المؤسسات المالية والمصرفية بمختلف مراتبهم ووظائفهم والى جهات الضابطة العدلية والقضائي والقانون وإلى الجهات الحكومية وجهات القطاع الخاص في آن معاً.

٣. دعوة البنوك إلى محاولة الاستفادة من خبرات البنوك العالمية ذات السمعة الطيبة، لرفع كفاءاتها وتطوير أساليبها في مكافحة غسيل الأموال.

٤. التأكيد على إدارات البنوك بمواكبة المؤتمرات والإرشادات الدولية الصادرة عن اللجنة الدولية للنظام البنكي والممارسات الإشرافية والمعرفة باسم Basle 1&2 في مكافحة غسيل الأموال، وكذلك إجراء دراسات وإصدار سياسات وتوجيهات إرشادية في ميدان الدفع النقدي الالكتروني والأموال الالكترونية ووسائل وآليات غسيل الأموال باستخدام شبكات المعلومات وفي مقدمتها الانترنت و التقنيات الحديثة لتبادل البيانات المالية.

مـراجع البحـــث

أولاً: المراجع العربية:

١- أ. فيصل العزازي/ البنك الإسلامي الأردني (مكافحة غسيل الأموال- ٢٠٠٦)

٢- أحمد سفر(مكافحة غسيل الأموال في الدول العربية)- ٢٠٠٦

٣- رضا عوض (جريدة أخبار الوطن ٢٤- ٩- ٢٠٠٣) دراسة متخصصة تكشف دور الحكومة في انتشار جرائم غسيل الاموال، مركز بحوث الشرطة: إدارة البورصة بشكل خاطئ من أسباب تفشي الظاهرة.

٤- سلام إبراهيم عطوف كبة (غسيل الأموال- جريمة الفساد الكبرى في العراق) دراسة على الواقع العراقي، مجلة الحوار المتمدن العدد ١٤٧٨ تاريخ ٣-٣- ٢٠٠٦.

٥- محمد بن أحمد الصالح (جريمة غسل الأموال بين الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية) طبع عام ٢٠٠٦.

٦- نشرات البنك العربي (www.pogar.org).

٧- يونس عرب (ماهية ومخاطر جرائم غسيل الأموال والاتجاهات الدولية لمكافحتها وبيان بخطط المصارف لمواجهة هذه الجرائم) مجلة البنوك في الأردن- ٢٠٠٦

ثانياً: الدراسات الأجنبية:

1- MR. Donald R. Nichols and David B. Smith (Money laundry) Journal of Accounting Research No.2-1983.

2- W. Emile, (Money laundry techniques) , Article ,August 1997, Financial Times (13:32).

3- MR. Tim Harford (Laundry Money) Financial Tim September 12006 (16:29).

4- MR. Neil Mackrell (Economic Consequences of Money laundering)، Seminar at Reserve Bank of Australia 2006.